

بمراثره عدوتته وان الحقه ما كوت بحج بيه من حكم حكم شرعي باحكامه وفردس كوت هو
 عنما لهاده ما به على الورد مع اطلاقهم على فرف من الله الى كل السال مع الس
 له يكون مطلقا لشارهم بعد ذلها اذا التوجه الى الحال وان بعد در و حيش
 نسب اللكان لفتا المدكور الوضو لشارهم نص في الشرايع بالجمع عن صوم
 و رصع المشرى لفتا لمدكور و حاله سبب المال ان كان صدمه الى الس
 اصانه الى سبب المال فاما الحكم شرعي فان اريد بها الرشفه فلا عمل بها الا مع
 المسه الشرعيه ان صدمه مضمونها شهاده موثوقه شرعا و لست عام اعلم

المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور
المدكور	المدكور	المدكور	المدكور

بسم الله الرحمن الرحيم
 هذا ما ذكره المدكور في...

Copyright © King Saud University